

Distr.: General
7 November 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ٦٤ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميغيل كاربو (إكوادور)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ١٦/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من ٦٢ إلى ٨٠. وجرت المناقشة في جلساتها ٢ إلى ١٠، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ١٠ ومن ١٣ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/58/PV.2-10). وجرت مناقشات مواضيعية وقدمت مشاريع قرارات وتم النظر فيها في الجلسات ١١ إلى ١٥، المعقودة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/58/PV.11-15). وجرى البت في جميع مشاريع القرارات في الجلسات ١٦ إلى ٢٣، المعقودة في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ومن ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/58/PV.16-23).



٤ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في البند، تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(١).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/58/L.24

٥ - في الجلسة ١٤، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، قدم ممثل ماليزيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" (A/C.1/58/L.24). وفيما بعد، انضمت ناورو إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - وفي الجلسة ١٨، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/58/L.24 بتصويت مسجل بأغلبية ١١٠ أصوات مقابل ٣ أصوات، وامتناع ٤٢ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، عمان، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فانواتو، الفلبين، فتزويلا، فييت نام، قطر، كازاخستان، الكامرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/58/29).

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أرمينيا، إسبانيا، أستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا والجبل الأسود، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، موناكو، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٦/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩^(١)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٠٢ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في كوالالمبور، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣^(٢)، التي أشير فيها، ضمن جملة أمور، إلى أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سوف يواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

وإذ تؤكد ضرورة تعزيز النهج التي تُتبع بتوافق الآراء، والتي تفضي إلى متابعة هذه المساعي،

وإذ تلاحظ المبادرات المتخذة من جانب بلدان المنطقة تعزيزا للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي، وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لإحدى مناطق السلام،

واقترانها منها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة يعتبر أمرا مهما ومن شأنه أن يساعد على الاستمرار في إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تهيئة أوضاع السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45 و Corr.1).

(٢) انظر A/57/759-S/2003/332، المرفق الأول.

وإذ ترى أنه يلزم القيام بمزيد من الجهود وتخصيص وقت أطول من أجل إجراء مناقشة مركزة بشأن التدابير العملية لكفالة تهيئة أوضاع السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)،

- ١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)؛
- ٢ - تكرر تأكيد اقتناعها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وكذلك المستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة يعتبر أمراً مهماً ومن شأنه أن يسهل كثيراً إقامة حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛
- ٣ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة وأن يقدم تقريراً، من خلال اللجنة، إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام".

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/58/29).